

جمعيات الدول الأعضاء في الويبو

قائمة القرارات - 2020

سلسلة الاجتماعات السنوية والحادية والستون



WIPO

المنظمة العالمية
للملكية الفكرية

عُقدت سلسلتا الاجتماعات الستون (في شكل إجراء كتابي) والحادية والستون (في شكل هجين) للجمعية الدول الأعضاء في المنظمة العالمية للملكية الفكرية (الويبو) وسائر هيئاتها، والاتحادات التي تديرها الويبو، المشار إليها فيما بعد بعبارتي "الدورة الستون والدورة الحادية والستون للجمعية"، في جنيف يومي 7 و8 مايو 2020 وفي الفترة من 21 إلى 25 سبتمبر 2020، على التوالي¹.

وتحتوي هذه الوثيقة² على قائمة القرارات³ المعتمدة في الاجتماعات المذكورة، مع معلومات إضافية، حسب الاقتضاء. ويمكن إرسال الأسئلة أو التعليقات أو الاقتراحات بشأن هذه الوثيقة إلى العنوان الإلكتروني التالي: assemblies@wipo.int.

عن جمعيات الويبو

الويبو وكالة من وكالات الأمم المتحدة المتخصصة تضم 193 دولة عضواً، وتؤدي دور المنتدى العالمي فيما يخص الخدمات والسياسات والمعلومات وأشكال التعاون المرتبطة بالملكية الفكرية. وولاية الويبو منصوص عليها في اتفاقية إنشاء المنظمة العالمية للملكية الفكرية ("اتفاقية الويبو").

وكما هو منصوص عليه في اتفاقية الويبو، تُعد الجمعية العامة للويبو ولجنة الويبو للتنسيق الهئتين الرئيسيتين لوضع السياسات واتخاذ القرارات.

وبالإضافة إلى اتفاقية الويبو، تتولى الويبو إدارة 25 معاهدة أخرى في مجال الملكية الفكرية⁴، تملك معظمها هيئاتها الخاصة لصنع القرار، مثل جمعية اتحاد باريس وجمعية اتحاد برن وجمعية اتحاد معاهدة التعاون بشأن البراءات.

وتجتمع هيئات صنع القرار لاتفاقية الويبو والمعاهدات التي تديرها الويبو، عادة، في دورات مشتركة في الخريف استناداً إلى جدول أعمال موحد. وتجمع تلك الاجتماعات بين الدول الأعضاء في الويبو وتمكنها من تقييم التقدم المحرز في عمل المنظمة ومناقشة الاتجاهات السياسية المستقبلية.

وتلك الاجتماعات هي "اجتماعات جمعيات الدول الأعضاء في المنظمة العالمية للملكية الفكرية (الويبو) وسائر هيئاتها، والاتحادات التي تديرها الويبو"، والمعروفة أيضاً بعبارة "جمعيات الويبو".

¹ الصفحة الرئيسية لدورة الجمعيات الستين: https://www.wipo.int/about-wipo/ar/assemblies/2020/a_60/index.html، والصفحة

الرئيسية لدورة الجمعيات الحادية والستين: https://www.wipo.int/about-wipo/ar/assemblies/2020/a_61/index.html. واختتمت الجمعيات الحادية والستون قبل موعدها نهايتها بيوم واحد.

² الوثيقة متاحة بالإنكليزية والعربية والصينية والفرنسية والروسية والإسبانية على الموقع التالي: https://www.wipo.int/about-wipo/ar/assemblies/2020/a_61/index.html.

³ تنبيه: هذه الوثيقة هي وثيقة إعلامية أعدتها الأمانة من أجل تسهيل الرجوع إلى القرارات على الوفود والأطراف المهتمة. وليس لهذه الوثيقة أي صبغة قانونية. والتقارير الرسمية للجمعية، بالصيغة التي اعتمدها بها الدول الأعضاء، هي المصدر الموثوق للإجراءات والقرارات المعتمدة. وترد إشارات إلى تلك التقارير في مرفق هذه الوثيقة.

⁴ قائمة المعاهدات التي تديرها الويبو: <https://www.wipo.int/treaties/ar>.

وفي الدورة الستين للجمعيات، اجتمعت 3 هيئات في دورات مشتركة، واجتمعت 22 هيئة في الدورة الحادية والستين للجمعيات. وترد قائمة بتلك الهيئات، على التوالي، في الوثيقتين A/60/INF/1 و A/61/INF/1 Rev. (معلومات عامة).

البند 1⁵: افتتاح الدورات

افتتح السفير عمر زنيبر (السيد) (المغرب)، رئيس الجمعية العامة لليوبو، الجمعيات الستين والحادية والستين، على التوالي، في 7 مايو 2020 و 21 سبتمبر 2020.

الوثيقتان: A/60/INF/1 و A/61/INF/1 Rev. (معلومات عامة).

البند 2: اعتماد جدول الأعمال

الوثائق: بالترتيب، A/60/1 و A/61/1 (جدول الأعمال الموحد) و A/61/2 (قائمة الوثائق).

القرار: اعتمدت الجمعيات الستون والحادية والستون جدول الأعمال المقترحين، على التوالي.

البند 3 للجمعيات الستين: تعيين المدير العام

الوثائق: A/60/2 (تعيين المدير العام) و WO/GA/52/1 Rev. (شروط تعيين المدير العام) و WO/GA/52/2 (ملخص رئيس "الفريق العامل المعني بشروط تعيين المدير العام المنتخب").

القراران: "إن الجمعية العامة لليوبو وجمعية اتحادي باريس وبرن، كل فيما يعنيه، نظرت في ترشيح لجنة اليوبو للتنسيق المشار إليه في الفقرة 3 من الوثيقة A/60/2 وقررت بالإجماع تعيين السيد دارين تانغ مديراً عاماً لليوبو للمدة من 1 أكتوبر 2020 إلى 30 سبتمبر 2026". "إن الجمعية العامة لليوبو وافقت بالإجماع على شروط تعيين المدير العام، كما هي واردة في المرفق الأول من الوثيقة WO/GA/52/2".

البند 3 للجمعيات الحادية والستين: انتخاب أعضاء المكاتب

الوثيقة: A/61/INF/2 (أعضاء المكاتب)

القرار: انتخب أعضاء المكاتب التالية أسماؤهم:

لجنة اليوبو للتنسيق

الرئيسة: سوزانا هورفاث (السيدة) (هنغاريا)

نائب الرئيسة: ألفريدو سويسكوم (السيد) (بنما)

نائبة الرئيسة: مارسى كينوبويشو (السيدة) (أوغندا)

اللجنة التنفيذية لاتحاد باريس

الرئيس: مارتين كوريا (السيد) (شيلي)

⁵ تشير جميع البنود إلى الدورة 61 للجمعيات ما لم يُذكر خلاف ذلك.

اللجنة التنفيذية لاتحاد برن
الرئيسة: أمينة سمايلا (السيدة) (نيجيريا)

جمعية معاهدة بيجين
الرئيس: يان شياوهونغ (السيد) (الصين)
نائبة الرئيس: ديانا هاسبين (السيدة) (السلفادور)

معلومات إضافية: ترد قائمة جميع أعضاء مكاتب الجمعيات وسائر الهيئات في الوثيقة A/61/INF/2. ووفقاً لأحكام النظام الداخلي ذات الصلة، يُنتخب أعضاء مكاتب جمعيات الويبو (أي رؤساء ونواب رؤساء كل هيئة من الهيئات الاثنتين والعشرين التي تجتمع في إطار جمعيات الويبو) مرة واحدة كل عامين خلال الدورات العادية (وبالتالي تدوم ولايتهم عامين). وقد انتخب أعضاء المكاتب في جمعيات أكتوبر 2019 وستجرى الانتخابات المقبلة في الجمعيات العادية لعام 2021. ويُستثنى من ذلك أعضاء مكتب لجنة الويبو للتنسيق وأعضاء مكتب اللجنة التنفيذية لاتحاد باريس ومكتب اللجنة التنفيذية لاتحاد برن الذين لا تتجاوز ولايتهم عاما واحدا، إذ تلتقي هذه الهيئات كل سنة في دورة عادية. وعليه، يُنتخب أعضاء مكاتب تلك الهيئات الثلاث كل عام. وفي الدورة الحادية والستين للجمعيات، انتخب أعضاء مكتب جمعية معاهدة بيجين بعد دخول المعاهدة حيز النفاذ مؤخراً، لفترة استثنائية مدتها سنة واحدة (ستكون المدة بعد ذلك لعامين). وتبدأ مدة ولاية كل أعضاء المكاتب بمجرد انتخابهم، باستثناء أعضاء مكتب الجمعية العامة للويبو، الذين تبدأ مدة ولايتهم فور اختتام الاجتماع الذي انُخبوا فيه. وبالتالي، يتولى الرئيس الحالي للجمعية العامة للويبو رئاسة الاجتماعات في 2020 و2021.

البند 4: تقرير المدير العام إلى جمعيات الويبو

الوثيقة: [تقرير المدير العام إلى جمعيات الويبو](#)⁶

قدم المدير العام السيد فرانسيس غري تقريره السنوي إلى الجمعيات.⁷

البند 5: بيانات عامة

أدلت وفود 112 دولة (9 منها باسم مجموعات الدول)، وثلاث منظمات حكومية دولية، واثنى عشر منظمة غير حكومية ببيانات. وترد البيانات في المرفق الأول من الوثيقة A/61/10 وفي [صفحة إلكترونية مخصصة للجمعيات](#)⁸.

⁶ التقرير متاح على الرابط: <https://www.wipo.int/publications/ar/details.jsp?id=4517>.

⁷ الخطاب متاح على الرابط: https://www.wipo.int/about-wipo/ar/dg_gurry/speeches/a_61_dg_speech.html.

⁸ https://www.wipo.int/meetings/ar/statements.jsp?meeting_id=56286

البند 6: قبول المراقبين

الوثيقة: A/61/3 (قبول المراقبين).

القرار: "إن جمعيات الويبو، كل فيما يعنيه، قررت أن تمنح صفة المراقب للهيئات التالية:

(أ) المنظمات الدولية غير الحكومية:

"1" المختبر الدولي الإيبيري لتكنولوجيا النانو (INL)؛

(ب) المنظمات الدولية غير الحكومية:

"1" رابطة مكاتب التسجيلات الصوتية (ARSC)؛

"2" ومجلس أصحاب العلامات التجارية (Gulf BPG)؛

"3" والاتحاد المستقل من أجل حقوق الفنانين (IAFAR)؛

"4" ومدرسة الملكية الفكرية في أمريكا اللاتينية (ELAPI)؛

"5" والتحالف عبر الوطني لمكافحة التجارة غير المشروعة (TRACIT)؛

"6" ومنظمة Women@theTable (نساء حول طاولات القرار).

(ج) المنظمات الوطنية غير الحكومية:

"1" الرابطة الفرنسية للمؤشرات الجغرافية الصناعية والحرفية (AFIGIA)؛

"2" وجمعية حق المؤلف للتصاميم والفنانين (DACS)؛

"3" والرابطة العمانية للملكية الفكرية (OAIP)؛

"4" ومركز أبحاث النظم الإيكولوجية الريادية المدعومة بالابتكار (RISE).".

معلومات إضافية: ترحب الويبو بمشاركة الجهات المراقبة في الجمعيات والاجتماعات الرسمية الأخرى للدول الأعضاء، مما يسهم فعلا في التفاعل مع تلك الجهات⁹ بطريقة تقوم على الانفتاح والشفافية والاستجابة. وبناء على ذلك، منحت الويبو صفة المراقب الدائم لزهة 268 منظمة دولية غير حكومية و102 منظمة وطنية غير حكومية لحضور اجتماعات الجمعيات. وتلك الهيئات المراقبة مدعوة أيضا إلى أن تحضر، بالصفة ذاتها، الاجتماعات الوجيهة للجان والأفرقة العاملة وغير ذلك من هيئات الجمعيات الفرعية.

البند 7: الموافقة على اتفاقات

الوثيقة: WO/CC/78/3 (الموافقة على اتفاقات)

القرار: "إن لجنة الويبو للتنسيق وافقت على اتفاق التعاون بين الويبو وكاريكوم؛ واتفاق التعاون بين الويبو ومنظمة

OECS، كما يردان في المرفقين الأول والثاني، على التوالي، من الوثيقة WO/CC/78/3."

معلومات إضافية: ترمم الويبو مذكرات تفاهم واتفاقات تعاون وشراكة مماثلة مع المنظمات الأخرى بغرض تعزيز التعاون، وتقوم بذلك عادة من خلال تنفيذ أنشطة وبرامج مشتركة ضمن التكاليفات المسندة لكل منظمة وبما يخدم مصالح الدول الأعضاء

⁹ يمكن الاطلاع على مزيد من المعلومات عن صفة المراقب في الويبو على الموقع التالي:

فيها. ويسعى كل من الاتحاد الكاريبي (كاريكوم) ومنظمة دول منطقة شرق البحر الكاريبي (OECS) إلى تعزيز التعاون الإقليمي لأغراض التنمية والاقتصادية والاجتماعية للدول الأعضاء فيهما.

البند 8: عقد الدورات الاستثنائية لعام 2021

الوثيقتان: A/61/8 و A/61/8 Corr. (عقد الدورات الاستثنائية لعام 2021)

القرار: "إن جمعيات الويبو، كل فيما يعنيه، طلبت من المدير العام للويبو عقد دورات استثنائية للجمعيات الويبو خلال النصف الأول من عام 2021، بناءً على جدول أعمال يتضمن البنود الواردة في مرفق الوثيقة A/61/8".

معلومات إضافية: بسبب جائحة كوفيد-19، وبناءً على طلب الدول الأعضاء، حُذفت من جدول أعمال الجمعيات الحادية والستين مجموعة من البنود. ومن المقرر عقد جلسة استثنائية في النصف الأول من عام 2021 لمناقشة البنود التي لم تغطيها المناقشات في عام 2020.

البند 9: مشاريع جداول الأعمال للدورات العادية لعام 2021

الوثيقة: A/61/4 (مشروعات جداول أعمال دورات عام 2021 العادية للجمعية العامة للويبو ومؤتمر الويبو وجمعية اتحاد باريس وجمعية اتحاد برن).

القرار: "اعتمدت لجنة الويبو للتنسيق المرفقين الأول والثاني؛ واعتمدت اللجنة التنفيذية لاتحاد باريس المرفق الثالث؛ واعتمدت اللجنة التنفيذية لاتحاد برن المرفق الرابع".

معلومات إضافية: وفقاً لاتفاقية الويبو، تجهز لجنة الويبو للتنسيق رسمياً مشروع جدول أعمال الدورات العادية للجمعية العامة للويبو ومؤتمر الويبو. وبالمثل، تجهز اللجنتان التنفيذيتان لاتحاد باريس واتحاد برن مشروع جدول الأعمال للجمعيات. وتعد الدورات العادية لهذه الهيئات كل عامين (العام التالي في 2021)، ومن خلال بند معياري في جدول أعمال العام السابق، تكمل الدول الأعضاء الإجراءات المنصوص عليها. وتشمل المرفقات المشار إليها في قرار الجمعيات الحادية والستين مشروعات جداول أعمال دورات 2021 للهيئات المذكورة أعلاه، والتي ستستكمل بمزيد من البنود قبل انعقاد هذه الدورات.

البند 10: تقارير عن التدقيق والرقابة

"1" تقرير اللجنة الاستشارية المستقلة للرقابة

الوثيقتان: WO/GA/53/1 (تقرير لجنة الويبو الاستشارية المستقلة للرقابة) و A/61/6 (قائمة القرارات التي اعتمدها لجنة البرنامج والميزانية).

القرار: أحاطت الجمعية العامة للويبو علماً بتقرير لجنة الويبو الاستشارية المستقلة للرقابة.

معلومات إضافية: أبلغت اللجنة عن الدورات الفصلية التي عقدتها خلال العام السابق. وتعلقت المسائل المتناولة بأمر عدة منها، تحديداً، خطة الرقابة الداخلية ونتائج خطة العمل؛ واستعراض البيانات المالية المراجعة لعام 2020 وتقرير مراجع الحسابات الخارجي؛ ورصد تنفيذ توصيات الرقابة؛ واستعراض خطة عمل مكتب الأخلاقيات وإسداء مشورة بشأنها؛ والمناقشات مع أمين المظالم؛ والمساعدة المقدمة إلى الهيئات الرئاسية.

"2" تقرير مراجع الحسابات الخارجي

الوثيقتان: A/61/5 (تقرير مراجع الحسابات الخارجي) وA/61/6 (قائمة القرارات التي اعتمدها لجنة البرنامج والميزانية).

القرار: "أحاطت الجمعية العامة لليوبو وسائر جمعيات الدول الأعضاء في اليوبو علماً بمضمون "تقرير مراجع الحسابات الخارجي" (الوثيقة A/61/5)".

معلومات إضافية: تلقت اليوبو رأياً غير مشفوع بتحفظ بشأن بياناتها المالية من مراجع الحسابات الخارجي. وعلاوة على ذلك، قدم مراجع الحسابات الخارجي تقريراً مطولاً بشأن مراجعة حسابات اليوبو وفقاً لنظام اليوبو المالي ولائحته.

"3" تقرير مدير شعبة الرقابة الداخلية

الوثيقتان: WO/GA/53/2 (التقرير السنوي لمدير شعبة الرقابة الداخلية) وA/61/6 (قائمة القرارات التي اعتمدها لجنة البرنامج والميزانية).

القرار: "أحاطت الجمعية العامة لليوبو علماً بمضمون "التقرير السنوي لمدير شعبة الرقابة الداخلية" (الوثيقة WO/GA/53/2)".

معلومات إضافية: يتضمن التقرير معلومات بشأن أمور عدة منها مسائل مهمة وتوصيات الرقابة العالية الأولوية، وأنشطة التحقيق، ووضع تنفيذ توصيات الرقابة، والعمل الاستشاري والإرشادي في مجال الرقابة، فضلاً عن تعاون شعبة الرقابة الداخلية مع أمين المظالم ومكتب الأخلاقيات وهيئات الرقابة الخارجية.

البند 11: تقرير عن لجنة البرنامج والميزانية

الوثيقة: A/61/6 (قائمة القرارات التي اعتمدها لجنة البرنامج والميزانية).

القرار: أحاطت جمعيات اليوبو علماً بمضمون قائمة القرارات التي اعتمدها لجنة البرنامج والميزانية الواردة في الوثيقة A/61/6 ووافقت على التوصيات الصادرة عن لجنة البرنامج والميزانية على النحو الوارد في الوثيقة ذاتها.

معلومات إضافية: شمل هذا البند كل المسائل التي تشرف عليها لجنة الميزانية فيما عدا تقارير عن التدقيق والرقابة (المندرجة تحت البند 10. وشملت المسائل التقرير المرحلي عن تنفيذ توصيات وحدة التفتيش المشتركة، وتقرير أداء اليوبو للشئانية 2019/2018، وتقرير التثبيت لشعبة الرقابة الداخلية بشأن تقرير أداء اليوبو للشئانية 2019/2018، والتقرير المالي السنوي والبيانات المالية السنوية لعام 2019، وعضوية مجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة، وسياسة اليوبو بشأن التبرعات، والمشروعات التكميلية للخطة الرأسالية الرئيسية، والنسخة المراجعة لسياسة اللغات في اليوبو، ومواصفات تقييم مكاتب اليوبو الخارجية لعام 2021، ومنهجية تخصيص الإيرادات والنفقات بحسب كل اتحاد.

البند 12: مركز اليوبو للتحكيم والوساطة، بما في ذلك أسماء الحقول على الإنترنت

الوثيقة: WO/GA/53/8 (مركز اليوبو للتحكيم والوساطة، بما في ذلك أسماء الحقول على الإنترنت)

القرار: أحاطت الجمعية العامة لليوبو علماً بالوثيقة المشار إليها أعلاه.

معلومات إضافية: تحتوي الوثيقة على تقرير عن أنشطة المركز باعتباره موردا دوليا للبدائل الفعالة لمنازعات الملكية الفكرية المرفوعة أمام المحاكم، بما في ذلك التعاون مع بعض مكاتب الملكية الفكرية على النهوض بالسبل البديلة لتسوية المنازعات. وفي مجال تسوية المنازعات المتعلقة بأساء الحقول، يشير التقرير إلى أن عدد القضايا التي عالجها المركز في عام 2019 على أساس السياسة الموحدة لتسوية منازعات أساء الحقول بلغ 3,693 قضية، وهو رقم قياسي؛ وحتى يونيو 2020، كان المركز قد عالج أكثر من 48,000 قضية بما يشمل أكثر من 88,000 اسم حقل.

البند 13: نظام مدريد

الوثيقة: MM/A/54/1 (التدابير الخاصة بكوفيد-19: جعل البريد الإلكتروني من البيانات المطلوبة).

القرار: "اعتمدت جمعية اتحاد مدريد التعديلات المدخلة على القواعد 3 و9 و25 و36 من اللائحة التنفيذية لبروتوكول اتفاق مدريد بشأن التسجيل الدولي للعلامات، كما هي مبيّنة في مرفق الوثيقة MM/A/54/1".

معلومات إضافية: لقد تسببت جائحة كوفيد-19 في تعطيل خدمات إدارة البريد ومؤسسات البريد الخاصة على الصعيد العالمي، وعززت أهمية التواصل الإلكتروني بين المكتب الدولي ومستخدمي نظام مدريد. وقد وافقت الجمعية على اشتراط أن يقوم كل من المودع، في الطلب الدولي، وصاحب التسجيل الجديد، في التماس تدوين تغيير في الملكية، والوكيل المعين حديثا، ببيان عنوانه بريده الإلكتروني، من 1 فبراير 2021 للتأكد من تلقي تبليغات إلكترونية من المكتب الدولي.

البند 14: نظام لاهاي

الوثيقة: H/A/40/1 (التدابير الخاصة بكوفيد-19: جعل البريد الإلكتروني من البيانات المطلوبة).

القرار: "اعتمدت جمعية اتحاد لاهاي التعديلات على القواعد 3 و7 و21 من اللائحة التنفيذية المشتركة، على النحو الوارد في مرفق الوثيقة H/A/40/1، على أن تدخل حيز النفاذ في 1 فبراير 2021".

معلومات إضافية: لقد تسببت جائحة كوفيد-19 في تعطيل خدمات إدارة البريد ومؤسسات البريد الخاصة على الصعيد العالمي، وعززت أهمية التواصل الإلكتروني بين المكتب الدولي للويو ومودعي الطلبات وأصحاب التسجيلات ووكلائهم. وقد وافقت الجمعية على اشتراط أن يقوم كل منهم ببيان عنوانه بريده الإلكتروني في الطلب الدولي أو في أي مراسلات وجيهة أخرى من 1 فبراير 2021، بغية ضمان استفادة مستخدمي نظام لاهاي من تلقي مراسلات إلكترونية من المكتب الدولي.

البند 15: جمعية اتحاد باريس

الوثيقة: P/A/56/1 (الإرشادات المقترحة من جمعية اتحاد باريس بشأن تطبيق اتفاقية باريس فيما يتعلق بحق الأولوية في حالات الطوارئ)

القرار: "حَتَّت جمعية اتحاد باريس على تطبيق ما ورد في الفقرة 33 من الوثيقة P/A/56/1 من إرشادات بشأن تطبيق اتفاقية باريس فيما يتعلق بحق الأولوية في حالات الطوارئ، واعتمدت الإرشادات المذكورة".

معلومات إضافية: نتيجة جائحة كوفيد-19، واجه المستخدمون صعوبات في الالتزام بالمهل الزمنية أو فترة حق الأولوية. وحثّت الجمعية على تطبيق التدابير التخفيفية الخاصة التي يمكن أن تقلل مخاطر فقدان حق الأولوية في حالات الطوارئ. و"الإرشادات" المتفق عليها ليست إلزامية ولا يزال تنفيذها من قبل الدول الأعضاء طوعياً. ومع ذلك فهي استجابة ملموسة وجماعية للتحديات التي تطرحها حالات الطوارئ الحالية والمستقبلية ذات الطابع العالمي.

البند 16: معاهدة مراكش لتيسير النفاذ إلى المصنّفات المنشورة لفائدة الأشخاص المكفوفين أو معاقى البصر أو ذوي إعاقات أخرى في قراءة المطبوعات

الوثائق: MVT/A/5/1 (وضع معاهدة مراكش) وMVT/A/5/INF/1 (التقرير عن اتحاد الكتب الميسّرة).

القرار: أحاطت جمعية معاهدة مراكش علماً بمضمون الوثيقة MVT/A/5/1.

معلومات إضافية: في 10 يوليو 2020، انضمت 68 دولة عضو ومنظمة دولية حكومية واحدة إلى معاهدة مراكش أو صدّقت عليها.

البند 17: معاهدة بيجين بشأن الأداء السمعي البصري

الوثيقتان: BTAP/A/1/1 (النظام الداخلي) وBTAP/A/1/2 (وضع معاهدة بيجين).

القرارات: "إن جمعية معاهدة بيجين 1" نظرت واعتمدت، كنظامها الداخلي الخاص بها، النظام الداخلي العام لليوبو مع المواد 7 و9 و25 المعدلة كما هي واردة في الفقرات 3 و11 و13 من الوثيقة BTAP/A/1/1، وكذلك مع المادتين الإضافيتين من النظام الداخلي الخاص كما هي واردة في الفقرة 14 من الوثيقة ذاتها، "2" وأحاطت علماً بوضع معاهدة بيجين (الوثيقة BTAP/A/1/2).

معلومات إضافية: في 10 يوليو 2020، انضمت 33 دولة عضو إلى معاهدة بيجين أو صدّقت عليها. وفيما يتعلق بالنظام الداخلي، اعتمدت الجمعية النظام الداخلي العام لليوبو كنظامها الداخلي الخاص، بعد تعديله بإدخال نظام داخلي خاص لمراعاة الأحكام الخاصة بمعاهدة بيجين، ولا سيما إمكانية أن تصبح المنظمات الحكومية الدولية أطرافاً في المعاهدة.

البند 18: تقارير عن شؤون الموظفين

"1" تقرير عن الموارد البشرية

الوثيقة: WO/CC/78/INF/1 Rev. (تقرير سنوي عن الموارد البشرية).

معلومات إضافية: يغطي تقرير الموارد البشرية المسائل المتعلقة بموارد اليبو البشرية والتي يجب إبلاغ لجنة اليبو للتنسيق عنها، وكذلك شؤون الموظفين الأخرى ذات الاهتمام. وهو يحتوي على معلومات عن التقدم المحرز صوب بلوغ الأهداف المرتبطة ببعض من شؤون الموظفين المذكورة ووصف وجيز للسياسات والمبادرات والأنشطة الوجيهة المتماشية مع استراتيجية المنظمة للموارد البشرية 2017-2021. ويكتمل المعلومات الواردة في التقرير كتيّب منفصل عن الموارد البشرية يحتوي على بيانات ورسوم معلوماتية بشأن الموارد البشرية.

"2" تقرير مكتب الأخلاقيات

الوثيقة: WO/CC/78/INF/2 (التقرير السنوي لمكتب الأخلاقيات).

معلومات إضافية: يعرض التقرير أنشطة مكتب الأخلاقيات المرتبطة بما يلي: "1" أنشطة التوعية والتدريب؛ "2" والمشورة السرية المقدمة إلى الموظفين؛ "3" ووضع القواعد والمعايير وصياغة السياسات؛ "4" وتنفيذ السياسات المخصصة لمكتب الأخلاقيات؛ "5" والمواءمة مع أفضل الممارسات في نظام الأمم المتحدة الموحد.

البند 19: تعيين رئيس ونائب رئيس لمجلس الويبو للطعون

الوثيقة: WO/CC/78/2 (تعيين رئيس ونائب رئيس لمجلس الويبو للطعون).

القرار: "عينت لجنة الويبو للتنسيق، لمدة خمس سنوات، اعتباراً من 12 أكتوبر 2020:

"1" السيدة جوان باورز رئيسة لمجلس الويبو للطعون،

"2" والسيد بيير بانشو نائباً لرئيس مجلس الويبو للطعون".

معلومات إضافية: وفقاً لنظام موظفي الويبو ولأتمته، فإن مجلس الطعون في الويبو هو هيئة إدارية يشارك فيها الموظفون لتسدي المشورة للمدير العام في الحالات التي يطعن فيها موظف أو موظف سابق. وتكون تشكيلة مجلس الطعون من: "1" رئيس ونائب للرئيس من خارج الويبو تعينها لجنة الويبو للتنسيق، "2" وعضوين يعينهم المدير العام من بين موظفي المكتب الدولي، "3" وعضوين ينتخبهم موظفو المكتب الدولي من بين الموظفين.

البند 20: تجديد تعيين نواب المدير العام ومساعد مدير العام بشكل استثنائي

الوثيقة: WO/CC/78/4 (تجديد تعيين نواب المدير العام ومساعد مدير العام بشكل استثنائي).

القرار: "وافقت لجنة الويبو للتنسيق على أن تجدد، بشكل استثنائي، تعيين السيد ماريو ماتوس والسيد جون سانديج والسيدة وانغ بنينغ والسيدة سيلفي فوربان في مناصب نواب المدير العام للمدة المشار إليها في الفقرة 10 من الوثيقة WO/CC/78/4.

"وأسدت لجنة الويبو للتنسيق مشورتها بخصوص أن يُجَدِّد، بشكل استثنائي، تعيين السيد مينيليك غيتاهون، والسيد يوشيوكي تاكاجي، والسيد ناريش براساد للمدة المشار إليها في الفقرة 10 من الوثيقة WO/CC/78/4".

معلومات إضافية: طرحت جائزة كوفيد-19 تحدياً غير متوقع وغير مسبوق أمام عملية اختيار نواب المدير العام ومساعد مدير العام الجدد، الذين ستدخل تعييناتهم حيز النفاذ في 1 يناير 2021. ووافقت لجنة الويبو للتنسيق على تجديد تعيين نواب المدير العام ومساعد مدير العام الخارجين بشكل مؤقت واستثنائي لتمكينهم من مساعدة المدير العام المنتخب على إدارة المرحلة الانتقالية إلى أن يتولى نواب المدير العام ومساعدو المدير العام الجدد مهام مناصبهم.

البند 21: اعتماد التقرير

الوثيقة: انظر مرفق هذه الوثيقة.

القرار: "إن جمعيات الويبو، كل فيما يعنيه،

"1" اعتمدت هذا التقرير الموجز (الوثيقة A/61/9)؛

"2" والتمست من الأمانة استكمال التقارير الشاملة ونشرها على موقع الويبو الإلكتروني وتبليغها للدول الأعضاء في موعد أقصاه 24 أكتوبر 2020. وينبغي تقديم التعليقات إلى الأمانة في موعد أقصاه 24 نوفمبر 2020، وبعد ذلك ستعتبر التقارير النهائية مُعتمدة بحلول 15 ديسمبر 2020".

معلومات إضافية: شمل التقرير الموجز القرارات التي اعتمدها الجمعيات في 24 سبتمبر 2020. وتحلّ التقارير الشاملة، المُعتمدة في 15 ديسمبر 2020، محلّ التقرير الموجز وتتضمن كل البيانات المدلى بها أثناء الجمعيات.

البند 22: اختتام الدورات

اختتم رئيس الجمعية العامة للويبو سلسلة الاجتماعات الحادية والسنتين لجمعيات الويبو.

[يلي ذلك المرفق]

قائمة تقارير الدورة الستين للجمعيات

التقرير العام لدورة الجمعيات الستين (89 صفحة) A/60/3

قائمة تقارير الدورة الحادية والستين للجمعيات

التقرير العام لدورة الجمعيات الحادية والستين (102 صفحة)	A/61/10
تقرير الدورة الثالثة والخمسين للجمعية العامة (12 صفحة)	WO/GA/53/9
تقرير الدورة الثامنة والسبعين للجنة الويبو للتنسيق (17 صفحة)	WO/CC/78/5
تقرير الدورة السادسة والخمسين لجمعية اتحاد باريس (5 صفحات)	P/A/56/2
تقرير الدورة الرابعة والخمسين لجمعية اتحاد مدريد (5 صفحات)	MM/A/54/2
تقرير الدورة الأربعين لجمعية اتحاد لاهاي (3 صفحات)	H/A/40/2
تقرير الدورة الخامسة لجمعية معاهدة مراكش (8 صفحات)	MVT/A/5/2
تقرير الدورة الأولى لجمعية معاهدة بيجين (6 صفحات)	BTAP/A/1/3

التقارير المشتركة للدورة الحادية والستين للجمعيات¹ (صفحتان)

تقرير الدورة الحادية والأربعين لمؤتمر الويبو	WO/CF/41/1
تقرير الدورة الستين للجنة التنفيذية لاتحاد باريس	P/EC/60/1
تقرير الدورة الخمسين لجمعية اتحاد برن	B/A/50/1
تقرير الدورة السادسة والستين للجنة التنفيذية لاتحاد برن	B/EC/66/1
تقرير الدورة الأربعين لجمعية اتحاد نيس	N/A/40/1
تقرير الدورة السابعة والثلاثين لجمعية اتحاد لشبونة	LI/A/37/1
تقرير الدورة الأربعين لجمعية اتحاد لوكارنو	LO/A/40/1
تقرير الدورة الحادية والأربعين للاتحاد الخاص للتصنيف الدولي للبراءات	IPC/A/41/1
تقرير الدورة الثانية والخمسين لجمعية اتحاد معاهدة التعاون بشأن البراءات	PCT/A/52/1
تقرير الدورة السابعة والثلاثين لجمعية اتحاد بودابست	BP/A/37/1
تقرير الدورة الثالثة والثلاثين لجمعية اتحاد فيينا	VA/A/33/1
تقرير الدورة العشرين لجمعية معاهدة الويبو بشأن حق المؤلف	WCT/A/20/1
تقرير الدورة العشرين لجمعية معاهدة الويبو بشأن الأداء والتسجيل الصوتي	WPPT/A/20/1
تقرير الدورة التاسعة عشرة لجمعية معاهدة قانون البراءات	PLT/A/19/1
تقرير الدورة الثالثة عشرة لجمعية معاهدة سنغافورة بشأن العلامات التجارية	STLT/A/13/1

24 تقريرا بما يشمل 249 صفحة

المجموع

[نهاية المرفق والوثيقة]

¹ وثيقة منفصلة تورد بأن هيئات الويبو التالية دُعيت للاجتماع بشكل قانوني في إطار الجمعيات ولكن لم يكن لديها مسائل خاصة بها لتناقشها.



المنظمة العالمية للملكية الفكرية
34, chemin des Colombettes
P.O. Box 18
CH-1211 Geneva 20
Switzerland

الهاتف: +41 22 338 91 11
الفاكس: +41 22 733 54 28

للإطلاع على تفاصيل الاتصال بمكاتب
الويبو (WIPO) الخارجية، يُرجى زيارة الموقع التالي:
www.wipo.int/about-wipo/ar/offices